الضرب الشديد فيجب ح ايضا تكرير اللفظ حتى
لا يبقى شك في ارادة المعنى الحقيقي او في المنسوب
اليه فانه ربما نسب الفعل الى الشيء والمراد نسبته
الى بعض متعلقاته كما في قطع الامير اللص اي
قطع غلامه فيجب ح تكرير المنسوب اليه لفظا نحو
ضرب زيد زيد اي ضرب هو لا غيره يقوم مقامه
او تكريره معنى نحو ضرب زيد نفسه او عينه او في
الشمول اي التأكيد ما يقرر امر المتبوع في
النسبة بالتفصيل الذي ذكرناه او في شمول
المتبوع افراده دفعا لظن السامع تجوزا لا في
نفس المنسوب اليه بل في شموله لافراده فانه كثيرا ما
ينسب الفعل الى جميع افراد المنسوب اليه مع انه
يريد النسبة الى بعضها فيدفع هذا الوهم بذكر
كله واجمع واخواته وكلاهما وثلثتهم واربعتهم
ونحوها فهذا هو الغرض من جميع الفاظ التأكيد

التأكيد واذا عرفت هذا فنقول اخرج المص
الصفة والعطف والبدل عن حد التأكيد
بقوله يقرر امر المتبوع اما البدل و العطف
فظ فوجهها به واما الصفة فلان وضعها للدلالة ح
على معنى في متبوعها وافادتها توضيح متبوعها
في بعض المواضع ليست بالوضع واما عطف
البيان فهو لتوضيح متبوعه فهو يقرر امر متبوعه
وتحققه لكن لا في النسبة والشمول هذا
حاصل ما ذكره المص في شرحه وهو اي التأكيد
لفظي منسوب الى اللفظ لحصوله من تكرير اللفظ
ومعنوي منسوب الى المعنى لحصوله من ملاحظة المعنى
فاللفظي منه تكرير اللفظ الاول اي تكرير
اللفظ الاول ومعاده حقيقة نحو جاءني زيد
زيد او حكما نحو ضربت انت وضربت انا فان
ذلك في حكم تكرير اللفظ وان كان مخالفا

King Saud University
Copyright © King Saud University